



N° .....

عدد 26

9 فيفري 2017

## مذكرة

إن المدير العام للمعهد الوطني للبحوث الزراعية بتونس بالنيابة،

بعد الاطلاع على القانون التوجيهي عدد 6 لسنة 1996 المؤرخ في 31 جانفي 1996 و المتعلق بالبحث العلمي و تطوير التكنولوجيا وعلى جميع النصوص المدققة والمتممة له.

و على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 و المتعلق بضبط النظام الأساسي العام للأحوال المدنية والجوازات المدنية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص المدققة والمتممة له.

و على الأمر عدد 546 لسنة 1994 المؤرخ في 28 فيفري 1994 و المتعلق بطرق استعمال المواد المحالة في نطاق تفتح مؤسساته التعليم العالي والبحث العلمي على العموم.

و على الأمر عدد 416 لسنة 1998 المؤرخ في 11 فيفري 1998 المتعلق بضبط التنظيم العلمي والإداري و المالي للمؤسسات العمومية للبحث العلمي و طرق تسييرها.

و على الأمر عدد 939 لسنة 1997 المؤرخ في 19 ماي 1997 و المتعلق بضبط تنظيم معاير البحث و وحداته البشـرية وطرق تسييرها.

و على الأمر عدد 942 لسنة 1997 المؤرخ في 19 ماي 1997 و المتعلق بالعقود المبرمة مع أهوان البشـر.

و على الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أفريل 1999 و المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية وعلى جميع النصوص المدققة والمتممة له.

و على الأمر عدد 1903 لسنة 2000 المؤرخ في 24 أوت 2000 و المتعلق بتنظيم المعهد الوطني للبحوث الزراعية بتونس و ضبط مهامه.

و على قرار السيد وزير الفلاحة المؤرخ في 24/10/2012 و المتعلق بإحداثه معاير بحث بمعاهد البحث العلمي القائم.

و على مقرر السيد رئيس مؤسسة البحث و التعليم العالي فلاحي عدد 4686 المؤرخ في 04 أكتوبر 2016 و المتعلق بتكليف السيد الأمين بن حمادي - ممنـيس - بمهام تسيير العمل على المعهد الوطني للبحوث الزراعية بتونس.

و على اتفاقية البشـر المضـادة بين كل من المعهد الوطني للبحوث الزراعية بتونس و المعهد الوطني للدراسـات الـكـبـرى المؤرـخـة في 17/01/2014.

و على اقتراح السيد رئيس مدير عمادة النيابـاتـ.

## يصدر المقرر الآتي نسخة :

### الفصل الأول :

تفتح مناظرة عن طريق الملفات لانتدابه تقني متعدد للمشاركة بتأمل الوقت في إنجاز مشاريع بعثة بمخبر حماية النباتات.

### الفصل الثاني :

يسعد بالمشاركة في المناظرة المهاجر إليها بالفصل الأول أعلاه، المتربصين الذين تتوفر فيهم الشروط الآتية:

- أن يكون مدرزا على الأقل على شهادة الإجازة التطبيقية في البيوتكنولوجيا
- أن يتمتع بخبرة في الميادين التالية :

- EFFECTUER LES ANALYSES SUR LES MALADIES DES PLANTES

- LA CONCEPTION ET LA CONDUITE DES ESSAIS AUX CHAMPS ET EN CONDITIONS CONTROLEES.

- L'ANALYSE DES DONNEES

- أن تتوفر فيهم شروط الانتداب في الوظيفة العمومية طبقا للالفصل 17 من القانون عدد 112 لسنة 1983 المهاجر إليه آنفها.

### الفصل الثالث :

يتضمن ملف الترشح وجوها :

- استمارة ترشح (تسبيح من موقع الوابي : [WWW.IRESA.AGRINET.TN](http://WWW.IRESA.AGRINET.TN) أو [WWW.INRAT.AGRINET.TN](http://WWW.INRAT.AGRINET.TN) أو معاشرة من مكتب البيط والمحمد)
- صورة ذاتية.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- نسخة طبق الأصل من الشهادة العلمية.
- نسخة من شهائد الترس و التكوين
- نظير من بطاقة السوق العدلية لم يمضي على تسلمه 3 أشهر (و في حالة التعذر وحل ايداع مطلب الحصول على بطاقة السوق العدلية وسلم من طرف المصالحة المختصة على أن يتولى المترشح المعتمد استكمال ملفه و ايداع بطاقة السوق العدلية)
- شهادة طبية تتبئه السلامة الصحية للمترش.

كل ملف يحتوي وثائق مدققة أو بياناته مخلوطة يقصى إليها.

### الفصل الرابع :

توديع ملفاته الترشح للمناظرة بمكتب البيط والمحمد أو عن طريق البريد على العنوان التالي (شارع المادي كراري 2040 المنزه تونس)، وتتضمن بظرفه مغلق يحمل عبارة " لا يفتح - الترشح للمناظرة عن طريق الملفات لانتدابه تقني متعدد المصالح ببيوتكنولوجيا"

يتولى مكتب البيط والمحمد فتحها قدر تسجيل ترشحاته خاص الغرض.

بعد آخر أجل لتقديمه ملفاته الترشح ليوم 09 مارس 2017، وتعتبر ملفاته الترشح الواردية ملخص الآجال لانية. على أن تضبط آخر ذلك قائمة نهائية في المتربصين و يصرح بمصر في الغرض.

## الفصل السادس :

تتولى اللجنـة في ملفاته الترشـع وتقـييـمـها لجنة مـراـظـرة تـحدـثـ لـغـرـضـ وـتـرـكـبـهـ منـ:

- رئيسـ اللـجـنةـ :ـ المـديـرـ العـامـ
- عـضـوـ :ـ رـئـيسـ مـخـبرـ مـعاـيـيرـ الـنـيـاهـاـتـ
- عـضـوـ :ـ المـكـلـفـ بـتـنـطـيـهـ الـمـراـظـرـةـ

لا تـصـعـ مـداـواـلـاتـ اللـجـنةـ إـلـاـ يـضـورـ أـكـثـرـ مـنـ نـصـفـ الـأـخـضـاءـ وـ تـقـنـقـ قـرـارـاتـهـ عـمـرـ الـقـصـوبـيـ وـنـظـامـ الـأـخـلـيـةـ الـمـطـلـقـةـ وـ فـيـ حـالـةـ تـعـالـلـ الـأـصـوـاتـ يـرـجـعـ صـوـتـ الرـئـيـسـ .

## الفصل السادس :

تـتـولـىـ اللـجـنةـ تـقـيـيـمـ الـمـلـفـاتـ وـالـعـتـمـادـ عـلـىـ الـمـعـايـيرـ الـتـالـيـةـ :

مدى ملائمة الشهادة العلمية	13 نقطة
الخبرة في ميادين البحث	3 نقاط
المشاركة في دورات التكوين	2 نقاط
المشاركة في التربصات	2 نقاط
المجموع	20 نقطة

يسـندـ لـكـلـ مـلـفـ عـدـدـ جـمـلـيـ بـعـدـ جـمـعـ الـعـنـاصـرـ الـمـكـوـنـةـ لـهـ وـ فـيـ حـالـةـ تـعـالـلـ يـتـمـ الـعـتـمـادـ الـأـقـدـمـيـةـ فـيـ التـرـشـعـ وـ فـيـ حـالـةـ تـوـاـصـلـ التـعـالـلـ يـنـفـلـ الـمـتـرـشـعـ الـأـكـبـرـ سـنـاـ.

## الفصل السابع :

تـتـولـىـ اللـجـنةـ خـبـطـ التـرـتـيبـ الـتـفـاضـلـيـ الـمـلـفـاتـ وـ تـعـزـزـ مـدـرـسـاـ فـيـ الـغـرـضـ مـعـضـيـ مـنـ قـبـلـ الـأـخـضـاءـ الـحـاضـرـينـ وـ تـتـولـىـ التـصـرـيمـ بـالـتـنـافـيـ الـنـهـائـيـةـ فـيـ الـإـرـانـ .

مدـبـرـ الـمـعـهـدـ الـو~طـنـيـ  
لـلـيـسـيـرـ الـزـيـادـيـةـ بـتـونـسـ بـالـنـيـاهـاـتـ

(الأـسـيـرـ بـعـنـ الـمـهـمـيـاتـ)

